



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

قرار وزاري

رقم (٨) بتاريخ ١٤٢٠ / ٨ / ٢٠١٤

بإنشاء مدرسة الشيخ زايد الثانوية الصناعية بنات نظام ثلاث سنوات
التابعة لإدارة منشأة ناصر التعليمية بمحافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارات المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته،
ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ ٢٠٠٠/٥/٢ بتاريخ ٢٠١٤ ب شأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية
الفنية بجميع نوعياتها بقرار وزاري،
وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٧ لسنة ٢٠١١،
وببناء على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات،
وتحقيقاً للصالح العام.

مقدمة

المادة الأولى:

تنشأ مدرسة "الشيخ زايد الثانوية الصناعية بنات" نظام ثلاث سنوات تتبع إدارة منشأة ناصر
التعليمية بمحافظة القاهرة اعتباراً من العام الدراسي .٢٠١٣/٢٠١٤

المادة الثانية:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات، ويعنى الطلاب الناجحون في نهاية الصف
الثالث شهادة "ببلوم المدارس الثانوية الصناعية نظام ثلاث سنوات" ويحدد فيه اسم المهنة والتخصص.

المادة الثالثة:

تضى المدرسة التخصصات الآتية:

- ١ - الزخرفة والإعلان والتنسيق.
- ٢ - النسيج.
- ٣ - صباغة وطباعة وتجهيز المنسوجات.
- ٤ - الملابس الجاهزة.
- ٥ - التريكو الآلي.

ويجوز إنشاء تخصصات جديدة أو إلغاء تخصصات قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل بناء على
توصية من رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات.





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

-٢-

المادة الرابعة:

يقبل الطالب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية الصناعية نظام ثلاث سنوات.

المادة الخامسة:

يسرى على هذه الدراسة وطبقاً لبيان أحكام قانون التعليم الصادر بالقرار رقم ١٣٩ لسنة ١٩٦١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القرار.

المادة السادسة:

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

وزير التربية والتعليم

(محمود أبو النصر)

